MINISTÈRE DE L'ÉDUCATION NATIONALE, DE L'ENSEIGNEMENT SUPÉRIEUR ET DE LA RECHERCHE



en ligne en ligne

AnIsl 53 (2020), p. 325-346

Mağdī Ğirğis

Marsūm li-l-sultān al-Gūrī : dayr al-Barāmūs wa ṣirā' ḥawl mumtalakāt bi-l-Naḥrāriyya

Conditions d'utilisation

L'utilisation du contenu de ce site est limitée à un usage personnel et non commercial. Toute autre utilisation du site et de son contenu est soumise à une autorisation préalable de l'éditeur (contact AT ifao.egnet.net). Le copyright est conservé par l'éditeur (Ifao).

Conditions of Use

You may use content in this website only for your personal, noncommercial use. Any further use of this website and its content is forbidden, unless you have obtained prior permission from the publisher (contact AT ifao.egnet.net). The copyright is retained by the publisher (Ifao).

Dernières publications

97	782724710922	Athribis X	Sandra Lippert
97	782724710939	Bagawat	Gérard Roquet, Victor Ghica
97	782724710960	Le décret de Saïs	Anne-Sophie von Bomhard
97	782724710915	Tebtynis VII	Nikos Litinas
97	782724711257	Médecine et environnement dans l'Alexandrie	Jean-Charles Ducène
médiévale			
97	782724711295	Guide de l'Égypte prédynastique	Béatrix Midant-Reynes, Yann Tristant
97	782724711363	Bulletin archéologique des Écoles françaises à	
l'étranger (BAEFE)			
97	782724710885	Musiciens, fêtes et piété populaire	Christophe Vendries

© Institut français d'archéologie orientale - Le Caire

مجدي جرجس*

مرسوم للسلطان الغوري

دير البراموس وصراع حول ممتلكات بالنحرارية

ملخص

تتناول هذه الورقة نشر ودراسة مرسوم نادر وغير معروف من قبل للسلطان الغوري (١٥٠١-١٥١م). وهذا المرسوم هام لحقلي الدراسات الوثائقية والتاريخ، وبخاصة الدراسات المملوكية. حيث تفرد ببعض السمات التي تتيح لنا الوقوف على دقائق صياغة هذا النوع من الوثائق، وكيفية توظيفه في الكتابة التاريخية. وكشفت الدراسة الوثائقية (وصف الوثيقة، وتاريخ حفظها بأرشيف البطريركية، ودراسة فقراتها وصياغاتها) عن جوانب هامة في موضوعه وملابساته. من ناحية أخرى، يلقي هذا النص مزيد من الضوء على عصر السلطان الغوري، والذي شهد عصره غيبة كبار المؤرخين الحوليين. وأوضاع الكنائس والأديرة، والقبط ككل في هذه الفترة الهامة.

كلمات مفتاحية: دير البراموس، الغوري، القبط، المراسيم المملوكية، النحرارية، نظام الحماية، الوقف

* مجدي جرجس، كلية الآداب، جامعة كفر الشيخ، mguirguis@art.kfs.edu.eg ،guirguis.magdi@gmail.com أشكر الصديق العزيز عهاد أبو غازي لمعاونته في قراءة النص والنقاشات حوله.

ABSTRACT

The main purpose of this paper is to edit and study a unique unknown decree of al-Ġūrī (1501-1516 AD). The document is of great importance for the Diplomatics and History disciplines; especially the Mamluk Studies. This decree has special features that allow us to elaborate the minutes of drafting such documents, and how to use it in writing history. However, the diplomatical study (description of the document, its history at the host archive, and the detailed study of its form and context) showed significant aspects of its content and circumstances. On the other hand, the text sheds more light in al-Ġūrī era, and the history of the churches, monasteries, and the Coptic community at whole.

Keywords: Al-Barāmūs Monastery, al-Ġūrī, Copts, mamluk decrees, al-Naḥrāriyya, protection system, waqf

* * *

مقدمة

يدور موضوع هذه الورقة حول مرسوم للسلطان الغوري (١٥٠١-١٥١٦م) محفوظ بأرشيف بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة. وهي وثيقة غير معروفة من قبل، ولم يسبق نشرها أو حتى الإشارة إليها في أي من الكتالوجات والأدلة المعروفة. وهذا المرسوم كان ضمن مجموعة الوثائق المملوكية المستبعدة من أرشيف البطريركية وكشوفها؛ حيث كان المعروف للباحثين أن البطريركية تحتفظ باثنتي عشرة وثيقة فقط تعود إلى العصر المملوكي، أشار إليها محمد أمين في فهرسه فلا ووقعت على هذا المرسوم ضمن مجموعة أخرى من الوثائق عام ١٩٩٧م، أثناء عملي في رسالة الدكتوراه، ولا يزال هذا الأرشيف يبوح بأسراره تدريجيًا، وكل فترة نكتشف فيه كنوزًا مخفية. وما استطعت حصره حتى الآن من وثائق هذا الأرشيف بلغت أكثر من سبعة آلاف وخمسمائة وثيقة تغطي الفترة من ٤٠٨هـ/١٤٠٢م (تاريخ أقدم وثيقة نعرفها حتى الآن) وحتى أواخر القرن التاسع عشر الميلادي. كان من بينها مجموعة جديدة من الوثائق المملوكية، بلغ عددها ستة وخمسين وثيقة، كانت ضمن آلاف الوثائق الأخرى المُستبعدة، ليصل عدد الوثائق المملوكية بالبطريكية إلى ثمانية وستين وثيقة في التعرف المملوكية بالبطريكية إلى ثمانية وستين وثيقة المحلوكية بالبطريكية إلى ثمانية وستين وثيقة المحلوكية بالبطريكية المملوكية بالبطريكية إلى ثمانية وستين وثيقة المحلوكية بالبطريكية المملوكية بالبطريكية المحلوكية بالبطريكية المحلوكية بالمحلوكية المحلوكية بالمحلوكية المحلوكية بالمحلوكية بالمحلوكية المحلوكية المحلوكية بالمحلوكية المحلوكية المحلوكية بالمحلوكية المحلوكية بالمحلوكية بالمحلوكية المحلوكية المحلوكية بالمحلوكية المحلوكية المحلوكية المحلوكية المحلوكية المحلوكية المحلوكية بالمحلوكية المحلوكية ا

١. محمد محمد أمين: فهرست وثائق القاهرة حتى نهاية عصر سلاطين الماليك (٢٣٩-٩٢٢هـ/ ٩٥٣-١٥١٦م) مع نشر وتحقيق تسعة نهاذج، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، القاهرة، ١٩٨١، ص١٩٥ ٣١٠ أورد محمد أمين في فهرسه ثلاثة عشر وثيقة، والصحيح أن العدد هو ١١ وثيقة مملوكية فقط؛ حيث جانبه الصواب في قراءة تواريخ وثيقتين ونسبهما للعصر المملوكي، الأولى هي رقم ٨٥٨ في قائمته، قرأ التاريخ «٧٠ صفر ٨٠١ه» والصحيح هو ١٧ صفر ٩٦٤هـ؛ وكذلك وثيقة رقم ٨٥٠، حيث قرأ تاريخها ١٨ صفر ٩٠٨هـ والصحيح ٩٩٨هـ.
٢. في نوفمبر ٢٠١٨م، عاودت التردد على أرشيف البطريركية مرة أخرى، واكتشفت مجموعة جديدة من الوثائق التي تعود إلى العصر المملوكي، بعضها مكتوب على رقوق، وفي حالة سيئة للغاية. ولازلت أقوم على حصرها وفهرستها.

وهذا المرسوم على جانب كبير من الأهمية لحقلي الدراسات الوثائقية والتاريخ، وبخاصة الدراسات المملوكية. حيث تميز هذا المرسوم بخصائص تفرد بها في صياغته وفقراته، ومن ثم يضيف إلى معرفتنا أشكال أخرى من الصياغات وطرق تحليل سياق إنتاجها. كما أن هذا النص يتعاطى مع جوانب مختلفة في العصر المملوكي، وبخاصة عصر الغوري؛ والذي توقف قبل عصره كبار المؤرخين الحوليين، مثل: القلقشندي (٨٢١هـ/١٤٨٩م) والمقريزي (٥١٤هـ/١٤٤٦م) والعيني (٥٥٨هـ/ ١٥٤١م) وابن حجر (٨٥٨هـ/ ١٩٤٩م) وابن تغري بردي (٤٧٨هـ/ ١٤٧٠م) والسخاوي (١٤٠٩هـ/ ١٤٥٠م) والسيوطي (١١٩هـ/ ١٥٠٥م) ه. ولم يبق سوى ابن إياس (٩٣٠هـ/ ١٥٢٩م) كشاهد والسخاوي (٢٠٩هـ/ ١٤٤٩م) والسيوطي (١٩١هـ/ ١٥٠٥م) ه. ولم يبق سوى ابن إياس (٩٣٠هـ/ ١٥٢٩م) كشاهد عيان معاصر. وفي ظل غيبة هذه المصادر الروائية، انسحبت الأحكام التي خلص إليها الباحثون حول العصر المملوكي لتشمل عصر الغوري، دون التوقف أمام ظواهر وتغيرات هامة شهدها عصر الغوري. من ناحية أخرى، فإن هذا النص يؤكد لنا أهمية دراسة تاريخ القبط داخل الإطار الأوسع لتاريخ مصر، وكيفية تكامل المصادر المختلفة لترسم صورة أكثر وضوحًا لأواخر العصر المملوكي.

وسأتناول دراسة هذه الوثيقة على مستويات عدة: أولًا الدراسة الوثائقية، من حيث وصف الوثيقة وتاريخها، وعلاقتها بالأرشيف، ثم التعليق على فقراتها وصياغاتها. ثانيًا، موضوعها وملابساته، وهو أيضًا جانب مكمل لدراسة صياغة هذه الوثيقة والتعليق على مصطلحاتها، ثم ثالثًا، نشر الوثيقة نشرًا كاملاً وإرفاق لوحاتها الأصلية.

أولاً: الدراسة الوثائقية بطاقة وصف

بداية سأضع بطاقة وصف لهذه الوثيقة، وفقًا لمعايير الوصف التي أقرها المجلس الدولي للأرشيف؛.

التعريف: وثيقة مفردة، رقم ر٣٦، بأرشيف بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة. وهي مرسوم للسلطان الغوري تاريخه ١٦ محرم عام ٩٠٩هـ/ ١٠ يوليو ١٥٠٣م.

الوصف المادي: الوثيقة مكتوبة على ورق مصقول، ولكن جرت له عملية ترميم بالبطريركية عام ٢٠١٨م. المرسوم في الأصل كان يتكون من تسعة دروج موصولة، الباقي منها ثمانية دروج فقط. الدرج الأول مفقود بالكامل، وجزء من الدرج الثاني (حوالي ٧سم)، في حين أن الدرج الأخير مفقود منه حوالي ٥سم.

٣. عاصر السيوطي السنوات الأولى للغوري، ولكنه لم يؤرخ لهذه الفترة، وتوقف في كتابه تاريخ الخلفاء عند عام ٩٠٣هـ، وهي السنة التي توفي فيها الخليفة العباسي المتوكل على الله. السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص ٧٨٠.

[.]General International Standard for Archival Description ISAD (G) .\$

وهذه أحجام الدروج بالتفصيل٥: الدرج الأول مفقود بالكامل (ربما ٢٣سم)؛ الدرج الثاني، الباقي ١٦سم (مفقود حوالي ٧سم). (مفقود حوالي ٧سم)؛ الدرج الثالث إلى الثامن: كل درج ٢٣سم؛ الدرج التاسع، ٢٠سم (مفقود حوالي ٣سم). الطول الإجمالي للوثيقة ١٦سم.

بيت العلامة (المساحة المتروكة أعلى الوثيقة للعلامة) حوالي ٢٠سم. الهامش الأيمن المتروك ٥سم.

عدد سطور الوثيقة ٣٠ سطرًا، بما فيها العلامة. وهي تتفق مع أحجام المراسيم الصادرة عن الغوري، ففي أحد مراسيم الغوري البالغ سطوره ٢٧ سطرًا كان طول الوثيقة ١٨٥ سم وعرضها ٥ أ ١٦ سم. ووثيقة أخرى سطورها ٢٨ سطرًا طولها ٢١٤ سم، وعرضها ١٦٠٥ سم ٢٠

لون الحبر بني غامق. في حين كتبت العلامة بماء الذهب، لذلك صار أثرها باهتًا.

السياق (المسار): وثيقة صادرة عن ديوان الإنشاء في زمن السلطان الغوري (٩٠٦-٩٢٢هـ/ ١٥٠١-١٥١م). تدور حول نزاع على مكان يُسمى «دار النحل» بالنحرارية موقوف على دير البراموس. إذ يدعى أحد الأشخاص «الحاج اسمعيل القطوري» بأن هذا المكان مرتهن تحت يده. وبُحث الأمر من قبل «العلماء» فافتوا بأن للدير الحق في المكان؛ حيث أن تاريخ وثيقة الوقف سابق على تاريخ الرهنية بثلاثة وأربعين عامًا. وعرض الأمير ازدمر الدوادار الكبير «المشمول بنظره الدير» هذا الأمر على السلطان فصدر المرسوم بإنفاذ ما أفتى به العلماء، ومن يعارض «يُحمل إلى أبوابنا الشريفة»، تاريخ المرسوم ٢٦ محرم ٩٠٩هـ/ ١٠ يوليو ١٥٠٣م.

الإتاحة والاستخدام: الوثيقة مكتوبة باللغة العربية، مفقود أولها (سطران)، مكتوبة بخط الثلث. ولم ترد في أي كتالوجات أو فهارس سابقة، ورقمها (٣٦٠) هو الرقم الذي وضعته لهذه الوثيقة أثناء تصنيفي وتنظيمي لهذه المجموعة. وهي شأنها شأن مقتنيات أرشيف البطريركية، غير متاحة للإطلاع إلا بإذن شخصي من بطريرك القبط الأرثوذكس.

المرسوم والنظام الأصلى لأرشيف البطريركية

صدر هذا المرسوم لحسم نزاع حول مكان بمدينة النحرارية بالدلتا، وهذا المكان موقوف على دير البراموس بوادي النطرون. سنتناول تفاصيله لاحقًا. وهو المرسوم المملوكي الوحيد، حسب علمنا، الذي تحتفظ به بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، أو أرشيفات الأديرة القبطية. والأمر جد غريب؛ فلا يعقل أن يكون قد صدر مرسوم وحيد متعلق بشؤون القبط والأديرة! وإذا قارننا هذا الوضع بدير سانت كاترين، ومجموعة المراسيم الذي يحتفظ بها، تأكد لنا أن هناك عدد من المراسيم المملوكية قد صدرت في أمور ومناسبات عدة ولكنها لم تصل إلينا.

Heidemann et al., « Un décret d'al-Malik al-'Ādil », p. 82-84.

حول أحجام المراسيم وتطورها من الفاطمي حتى المملوكي، انظر:

[.]Ernst, Die mamlukischen Sultansurkunden, p. 221-222 .7

على أن تاريخ أرشيف البطريركية يكشف جوانب عديدة عن مكوناته؛ ولماذا تم الاحتفاظ بوثائق بعينها، واختفاء آلاف الوثائق الأخرى. إذ تكونت مجموعة الوثائق، التي تشكل المجموعة الحالية جزء منها، كأدلة على ممتلكات موقوفة على أديرة وكنائس ومؤسسات قبطية مسيحية، وتولت البطريركية إدارة هذه الأوقاف عبر تاريخها، بصفتها المؤسسة الأعلى، وبصفة البطريرك ناظر نظار الأوقاف. وربما التغييرات الهامة التي لحقت بديوان البطريركية منذ عام ١٨٥٣م، استتبعت وضع نظام جديد لجمع كل الوثائق المتعلقة بالأوقاف، وحفظها وترتيبها، وتسجيل نسخها في سجلات وبدلت البطريركية جهودًا كبيرة لفرز وتنظيم الوثائق المحفوظة لديها، وكانت كل المحاولات تهدف إلى تحديد ممتلكات البطريركية من خلال الوثائق المحفوظة لديها. فتشكلت عدة لجان منذ أواخر القرن التاسع عشر وحتى الوقت الحاضر للقيام بهذه المهمة. واصطنعت كل لجنة طريقة ترتيب مختلفة، حتى ضاع النظام الأصلي للمجموعة، وطُمست ملامح الطريقة التي تجمعت بها الوثائق وحفظت. على أن الأمر لم يقف عند هذا الحد، حيث تشكلت لجنة في عام ١٩٦٠ للنظر في أمر الوثائق، وأقدمت هذه اللجنة على تصرف خطير، إذ قررت الاحتفاظ بعدة الإمناق الأفتق المؤدن التي يُنص فيها على أنها وقف، واستبعدت جميع الوثائق الأخرى؛ إذ رأت أن لا قيمة أخرى لم نقف على رقمها الحقيقي بعد. وكان عدد الوثائق المملوكية التي رأت هذه اللجنة أنه ليس وثيقة وقف! ولذلك لم ترد عشرة وثيقة فقط^. وكان هذا المرسوم من ضمن هذه الوثائق المستبعدة، حيث أنه ليس وثيقة وقف! ولذلك لم ترد هذه الوثيقة فقط^. وكان هذا المرسوم من ضمن هذه الوثائق المستبعدة، حيث أنه ليس وثيقة وقف! ولذلك لم ترد هذه الوثيقة فقط فقط. وكان محد محمد أمين.

■ لماذا مرسوم وحيد؟

احتفظت البطريركية فقط بالوثائق المتعلقة بممتلكاتها، كما أسلفنا، وتشكل النظام الأصلي للمجموعة في بدايته بأن تحفظ كل مجموعة وثائق متعلقة بمكان موقوف في ملف، كأن تتسلم البطريركية هذا الملف من الواقف أو ورثته يتضمن كل الوثائق المتعلقة بالمكان (بيع، استبدال، وقف). لذلك نجد أحيانًا في هذه المجموعة بعض الوثائق التي لا تتعلق بممتلكات وأوقاف. إذ جاءت، حسبما أتصور، إلى البطريركية عن طريق حجج أخرى كانت بحوزة أحد الواقفين، وتسلمتها البطريركية كملف كامل لوقف. ولكون هذا المرسوم يتعلق بمكان موقوف على أحد الأديرة، تم الاحتفاظ به، لحسن الحظ، كسند ملكية لهذا المكان، شأنه شأن أماكن أخرى بمدن وأقاليم مصرية موقوفة على

٧. مجدي جرجس، الوثائق المفردة، ج١، ص٥١-٥٧.

٨. مجدى جرجس، الوثائق المفردة، ج١، ص٩٥.

كنائس وأديرة. ولكن تم استبعاد المرسوم، شأنه شأن وثائق أخرى، لأنه لم ترد به صيغة الوقف أي لم يكن وثيقة وقف صريحة. ربما هناك في مكان آخر في البطريركية المراسيم التي تتعلق بالأمور العامة، أو تواقيع البطاركة في العصر العملوكي، وفرمانات تعيينهم في العصر العثماني، ولكننا لم نصل إليها حتى الآن ٩٠.

أجزاء الوثيقة ومصطلحاتها

هذا النوع من المراسيم تمت دراسته مرات ومرات في عشرات الدراسات السابقة، لذلك لن أتوقف عند فقراته وسطوره سطرًا بسطر. ولكني سأعلق فقط على بعض الجوانب الخاصة التي تميز بها هذا المرسوم عن أمثاله المعروفة لدينا. وسأتناول شرح باقى مصطلحاته وفقراته في الجزء المتعلق بموضوع الوثيقة وملابساته.

المرسوم يسير بدقة وفق بروتوكول مراسيم الغوري، ولكنه تميز ببعض أمور خاصة:

الأمر الأول، هو الموجه إليهم هذا المرسوم، حيث اقتصر الأمر على رجال الشرع والدين بالمدينة، ولم يشمل، كعادة المراسيم، ولاة الأمور من رجال الإدارة. «إلى كل واقف عليه من الحاكم الشرعي والشهود والمدرسين والمشايخ بناحية النحرارية». وقد أفضنا في تفسير هذا الأمر في دراسة شخوص الوثيقة.

الأمر الثاني، صيغة «الحمد لله»؛ حيث درجت معظم المراسيم المملوكية على استخدام صيغيتين شائعتين للاحمد لله، هي «الحمد لله»، أو «الحمد لله رب العالمين»، وهي الصيغ المعتادة التي أدرجها القلقشندي في دليله ١٠. في حين استخدم هذا المرسوم صيغة نادرة، لم أقابلها من قبل، وهي «الحمد لله ناصر الحق». وملابسات الموضوع أيضًا قد تفسر سبب لجوئه إلى هذه الصيغة النادرة.

ثانياً: موضوع الوثيقة وملابساته

يمكن تناول موضوع هذه الوثيقة من خلال مدخلين (الأشخاص، والأماكن)، والهدف هو استكمال شرح وتفسير وتحليل مصطلحات الوثيقة، وكذلك الحديث عن مراحل انتاج النص وفهم سياقه.

9. يذكر البابا كيرلس الخامس (١٨٧٤-١٩٢٧م) أنه رأى في أول عهده بالبطريركية وثائق هامة محفوظة في «زكيبتين» (أجولة من الخيش)، ولكنه لايعرف ما حدث لهم بعد ذلك. وهذه الشهادة كانت إجابة عن سؤال وجه إليه بخصوص مرسوم تعيينه وأين هي المراسيم السابقة الخاصة بالبطاركة. توفيق اسكاروس، نوابغ الأقباط ومشاهيرهم في القرن التاسع عشر، ج١، ص ٢٠-٦١. وهذه إشارة هامة لوجود أنواع أخرى من الوشائق الرسمية بأرشيف البطريركية حتى أواخر القرن التاسع عشر. ولكن حتى الآن لم أتمكن من الوصول إليها، ربها فُقدت، وربها لازالت محفوظة في مكان ما بالبطريركية.

10. القلقشندي، صبح الأعشى، ج٦، ص٢٦٦.

شخوص الوثيقة وطبيعة أدوارهم

■ الأمير والراهب والإشراف على الدير

يبدو أن المشكلة الأساسية كانت بين الحاج «اسمعيل القطوري» وناظر «دير السيدة بوادي الأطرون» وهو الدير المعروف بدير البراموس، ولا يظهر اسم ناظر الدير ورئيسه في هذا النص، ولكننا نعرف من مصادر أخرى أن الراهب تادرس بن صدقة كان رئيس الدير ومدبره، وناظر أوقافه والمدافع عن مصالحه، في تلك الفترة. ولكن يظهر في هذا النص الأمير أزدمر الدوادار الكبير كممثل عن الدير في مواجهة الطرف الآخر «الحاج اسماعيل القطوري». فما علاقة الأمير بالدير ؟

■ الأمير

تولى الأمير ازدمر الدوادارية الكبرى في ١٤ محرم سنة ٩٠٧هـ/ ٢٩ يوليو ١٥٠١م''، ثم أضاف إليه السلطان الغوري وظيفة أخرى وهي كاشف الكشاف'، وتوفي بغزة في جمادى الأولى ٩١٣هـ/ ٧ سبتمبر ١٥٠٧م''.

وواقع الأمر أن وظيفة الدوادار اقتصرت في أول الأمر على مكاتبات ووثائق السلاطين وحفظها وترتيبها. ولكن تزايدت أهمية هذه الوظيفة تدريجيًا، وأضيفت إليها مهام أخرى، حتى صار دوادار السلطان من أهم المناصب الإدارية التي يتولاها العسكريون في الدولة. على سبيل المثال، اندرج تحت مهامه أيضًا النظر في أمور الكنائس والأديرة؛ إذ أضاف السلطان الظاهر خشقدم وظيفة جديدة لمهام الدوادار بتكليفه الأمير جانبك الدوادار (٨٦٧هـ/ ٢٤٦٣م) بالنظر «على الكنائس والتحدث على ما يتجدد فيها من العمائر» ١٤٠٤ كما أُنيط بالدوادار، في أواخر القرن التاسع الهجري،

١١. ابن إياس، بدائع الزهور، ج٤، ص١٨.

۱۲. ابن إياس، بدائع الزهور، ج٤، ص٤٧.

١٣. ابن إياس، بدائع الزهور، ج٤، ص١٩٥. قرأ هانز إرنست تاريخ مرسومين للغوري على وجه خاطئ، وتسببت هذه القراءات في ارتباكي بشأن فترة ولاية الأمير ازدمر كدوادار كبير. نشر إرنست مرسوم للغوري، وذكر أن تاريخه ١٣ شعبان ٩٩١١هـ/ ٨ يناير ٢٠٥١م، جاء فيه «للجناب الكريم العالي الاميري الكبيري العالمي العالمي العادلي المؤيدي العوني الغياثي الزعيمي الممهدي المشيدي اليميني السفيري النظامي السيفي ظهير الملوك والسلاطين امير المؤمنين طومان باي امير دوادار كبير وولد اخي مقامنا الشريف وما مع ذلك الاشر في اعز الله تعالى نصر ته»؛ ومرسوم آخر تاريخه ١٦ عرم ٩١٢هـ/ ٧ يونيو ٢٠٥٦م «سنة اثنين وعشر تسعيائة» يرد فيه طومان باي بصفته دوادار كبير: «الجناب الكريم العالي الاميري الكبيري العالمي العادلي المؤيدي العوني الغياثي الزعيمي المثاغري المرابطي الممهدي المشيدي القوامي النظامي اليميني السفيري المشيري المقدمي الظهيري العالمي العادلي المؤيدي العوني الغياثي الزعيمي المثاغري المرابطي المن ابن اخي مقامنا الشريف وامير دوادار كبير بالديار المصرية وامير استادار العالمة وملك الامراء بالوجهين القبلي والبحري وما مع ذلك اعز الله تعالى نصر ته». أي أن طومان باي كان دوادار كبير في عامي ٩١١، ٩١١هـ/ ١٥٩٢ وهذا التاريخ يقع في فترة تولي ازدمر. ٤٤٤ Ernst, Die mamlukischen Sultansurkunden, p. 224, 228.

وبالرجوع إلى أصول هذه المراسيم المتاحة على موقع مكتبة الكونجرس تبين خطأ القراءتين: فالمرسوم الأول تاريخه الصحيح ٩٢١هـ، والثاني ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م. انظر صورة المرسومين على الرابطين التاليين لموقع مكتبة الكونجرس:

الأول: https://www.loc.gov/resource/amedmonastery.00279389074-ms/?sp=301&r=-0.051,1.034,1.29,0.611,0 الثاني: https://www.loc.gov/resource/amedmonastery.00279389074-ms/?sp=245

^{11.} قاسم عبده قاسم، أهل الذمة في مصر، ص٨٤-٨٥.

النظر على ديوان الأحباس حتى في وجود ناظر للأحباس ١٠٠. أمر آخر هو أن الأمير ازدمر الدوادار أضيفت إلى مهامة وظيفة كاشف الكشاف٢٠.

يندرج ضمن مهام الأمير أزدمر الدوادار الكبير جوانب مختلفة تجعله معنيًا بهذا الأمر. فهو مسؤول عن أمور الكنائس، كذلك ديوان الأحباس، وهو أيضًا كاشف الكشاف. وعلى ذلك ورد بالنص ما يشير إلى تمثيله للدير ومصالحه «السبيل مشمول بنظره». على أن هذه العبارة لا تعني أنه الناظر الفعلي للدير، وإنما تشير إلى جانب من مهام وظيفته. وهذه العبارة وردت في مراسيم أخرى متعلقة بدير سانت كاترين، منها على سبيل المثال: مرسوم من السلطان الغوري، في أول شعبان عام ٩١٠هـ/ ٢ يناير ٥٠٥٥م، خاص بممتلكات لدير سانت كاترين بالقاهرة، يرد فيه ذكر الأمير أزدمر الدوادار: أن الرهبان «جاريين في حماية الجناب الكريم العالي... السيفي ازدمر أمير دوادار كبير بالديار المصرية» الدوادار: أن الرهبان الغوري، في ١٦ محرم ٩٢٢هـ/ ١٩ فبراير ١٥١٦م، يقول عن الأمير طومان باي الدوادار: أن المشمول بنظره السعيد جماعة الرهبان بدير طور سيناء «١٠ أو مثال كريم من طومان باي في ٢٦ محرم ٩٢٢هـ/ ٩٢ فبراير ١٥١٦م، يوضح علاقته بالدير بعبارة «المشمول بنظرنا» ١٠

على أن دراسات أخرى قد تناولت مفهوم الحماية في العصر المملوكي وتخصيصها، أي دفع الأموال مقابل توفير الحماية من قبل المتنفذين وكبار رجال الدولة، أو كونها شكل من أشكال الابتزاز المالي^{٢٠}. وتشير الدلائل إلى استمرار هذا النوع من الحماية «مال الحماية» في عصر الغوري^{٢١}. وأشارت المصادر إلى فرض هذا النوع من الحماية على طوائف من التجار والفلاحين وغيرهم، ولكن خلت من الإشارة إلى غير المسلمين. على أن نص آخر يظهر علاقة الأمير ازدمر بنفس الدير ونفس الراهب؛ حيث دفع الراهب تادرس بن صدقة مبلغ ٥٠٠ دينار لمتولي ديوان الأمير ازدمري الدوادار في نظير التنازل عن رزقة إحباسية مساحتها ٨٠ فدان بجزيرة بني نصر، وصدر له توقيع إحباسي «أزدمري» بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ٩٠٩هـ/ ٥ سبتمبر ٣٠٥١م ٢٠. وقيد في سجل الرزق الإحباسية: «بسؤال تادرس الراهب

^{10.} محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية، ص ١١-١٢.

١٦. ابن إياس، بدائع الزهور، ج٤، ص٤٧.

[.]Ernst, Die mamlukischen Sultansurkunden, p. 216 . \V

[.]Ernst, Die mamlukischen Sultansurkunden, p. 228 . 1A

[.]Richards, Mamluk Administrative Documents, p. 120 . 19

[.]Meloy, «The Privatization of Protection», p. 195-212 . Y.

[.]Meloy, «The Privatization of Protection», p. 205 . YV

۲۲. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة R۲۸ وجه، بتاريخ ۱۷ الحجة ۹۰۸هـ/ ۱۲ يونيو ۱۵۰۳م.

بالدير المذكور»، وذكر كاتب السجل أن هذه الرزقة آلت إلى الدير «بالنزول للراهب تادرس بن صدقة بن نصر الله راهب بالدير المذكور» "٢٠. وتاريخ الرزقة لاحق لتاريخ مرسوم الغوري، موضوع هذه الورقة، بشهرين فقط. وربما يمكن إدراج تلك الحماية التي كان يوفرها الأمير الدوادار للأديرة والكنائس، ضمن نظام «مال الحماية» آنذاك.

■ الراهب

يظهر الراهب «تادرس بن صدقة بن نصر الله البرديسي» كرئيس لدير البراموس بوادي النطرون منذ عام ٩٠٨هـ/ ١٥٠٣م (تاريخ أقدم وثيقة وقفنا فيها على اسمه). وتولى هذا الراهب تنمية وتطوير ممتلكات الدير. منها، ماسبق ذكره من الحصول على رزقة إحباسية مساحتها ٨٠ فدان بجزيرة بني نصر. وهناك العديد من الوثائق الأخرى التي تشير إلى استمرار هذا الراهب في شراء ووقف ممتلكات كثيرة لصالح الدير، منها، تملكه عام ٩١٣هـ/ ١٥٠٧م لمكان بالقاهرة بدرب البريدي بالقرب من خوخة الأوز، ثم وقفه على دير البرموس ٢٠٠٤٠ كذلك تمكن هذا الراهب أيضًا من الحصول على درج من البابا يوأنس الثالث عشر، في عام ٩٠٥٩م، لكي يجمع بمقتضاه تبرعات ونذور من مسيحيي الوجه القبلي، للمساهمة في نفقات الدير وتعميره، وكلف أحد رهبان الدير بهذه المهمة ٢٠٠٥م، وآخر مرة نقابل اسمه كرئيس للدير كان عام ٩٧٧هـ/ ١٥٢١م، عندما حصل على تصديق من البطريرك ورؤساء أديرة وادي النطرون على استحقاق الدير للرزقة المذكورة أعلاه ٢٠٠٠م،

بالرغم من عدم ورود اسم الراهب تادرس بن صدقة في هذا المرسوم، إلا أنه يبدو أنه كان المحرك للأحداث، وأنه كان على علاقة وتواصل مع الأمير ازدمر، إذ نجح في نفس العام (٩٠٩هـ/ ٩٠٩م) في الحصول عل رزقة للدير، واستصدار توقيع إحباسي من الأمير أزدمر نفسه. ويبدو أن الراهب قد تقدم بشكواه إلى الأمير أزدمر الدواردار، فرفع الأمير أزدمر الأمر إلى الديوان السلطاني، وصاغ الأمر بأن الدير «مشمول بنظره»؛ أي واقع ضمن مهامه الإشرافية، ومن ثم ورد اسمه كمتصدر للأمر، وحصل على هذا المرسوم لصالح الدير.

وهذا الأمر مألوف في العصر المملوكي، ونطالع نماذج مشابهة فيما وصلنا من مراسيم خاصة بدير سانت كاترين، يستصدر فيها الأمير الدوادار الكبير مراسيم لصالح الدير بصفته مسؤولًا عنه، بالرغم من وجود رؤساء للأديرة يتولون أمرها ٢٠٠.

٢٣. دار الوثائق القومية بالقاهرة، سجل رزق إحباسية رقم ١١٨٥ (قديم) ورقة ١١٦ أ، غير مؤرخة.

۲۲. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة ۲۹۰٪، بتاريخ ۲۷ شعبان ۹۱۳هـ/ ۳۱ ديسمبر ۱۵۰۷م.

٧٥. مكاتبات يحتاج إليها الآباء البطاركة والمطارنة، مخطوط ٣٠١ لاهوت، مكتبة الدار البطريركية بالقاهرة، ورقة ٤١ و، ظ.

٢٦. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة رقم RYV، بتاريخ ٢٩ ربيع الثاني ٩٢٧هـ/٧ ابريل ١٥٢١م.

Richards, Mamluk Administrative Documents, p. 120 . TV

■ الحاكم الشرعي والشهود والمدرسين والمشايخ

لدينا العشرات من المراسيم المملوكية موجهة إلى ولاة الأمور والمتنفذين بأقاليم وأماكن مختلفة، وعادة ما توجه إلى الولاة والكشاف والقضاة والمشايخ وكبار المسؤولين حسب موضوع المرسوم. وتميز هذا المرسوم بتوجيه الأمر إلى «القاضي والشهود والمدرسين والمشايخ» مباشرة، دون أن يشمل الموجه إليهم حاكم الإقليم، على سبيل المثال، أو كاشف الإقليم. وفي مرسوم مملوكي سابق يتطابق موضوعه مع نفس موضوع هذا المرسوم، حيث شكى رهبان دير سانت كاترين من أن أحد الأشخاص وضع يده على بيت لهم في دمياط موقوف على الدير، فصدر المرسوم، موجهًا إلى: «كل واقف عليه من النواب والنظار والقضاة والحكام وولاة الأمور بثغر دمياط» ألى عين أن المرسوم موضوع هذه الورقة، صدر مخاطبًا حكام الشرع والهيئات الدينية فقط، أو ما يمكن أن نسميهم بالفاعلين الشرعيين المحليين (القاضي، الشهود، المدرسين، المشايخ)، وكأن هذا المرسوم صدر لتأييد حكم فتوى أفتى بها المشايخ لصالح الدير في مواجهة من يدعي بأحقيته في المكان، ويطلب (يأمر) العمل بمقتضاها. وفي مثل هذه الأمور، يكون من المألوف أن يوجه الأمر إلى ولاة الأمور من حكام السياسة لتطبيق وتنفيذ مضمون حكم حكام الشرع.

والواقع أن مدينة النحرارية تحتفظ في ذاكرتها بأحداث عنف طائفي، بسبب صراع بين قاضيها وواليها على أمر خاص بأحد مسيحيي المدينة. ففي عام ٤٥٧هـ/ ١٣٥٣م تفجرت مشكلة بسبب الإدعاء على أحد المسيحيين بأن جده كان مسلمًا، ومن ثم أعلن قاضي المدينة أن هذا الشخص يجب أن يكون مسلمًا، واحتجزه حتى يشهر إسلامه. فاستعان المسيحيون بوالي الإقليم لتخليص هذا المسيحي من القاضي، وبالفعل تمكن الوالي من إخراجه من محبسه ليلًا، واحتج القاضي، وانضم له العامة. وتكدرت الأحوال وتصاعدت أعمال العنف، ولم يتمكن الوالي من السيطرة عليها، وانتهت بهدم كنيسة المدينة والهجوم على منازل وممتلكات المسيحيين ٢٩٠٠. ولا نستطيع الجزم بأن هذه التجربة قد وُضعت في الاعتبار بعد قرابة المائة والخمسين عامًا من وقوعها، لذا تم توجيه المرسوم إلى حكام الشرع والفقهاء بالمدينة، على اعتبار أنه تطبيقًا لشأن شرعي أفتى به علماء المدينة، ودرءًا لأي ردود فعل عنيفة لصراع بين طرفين أحدهم مسلم والثاني مسيحي، والحكم في نهاية الأمر لصالح مؤسسة دينية مسيحية (دير البراموس). ولكن تظل صيغة هذا المرسوم نادرة فيما يتعلق بالموجه إليهم!

والجدير بالملاحظة أن الدير ورد ذكره على النحو التالي «السبيل بوادي الأطرون المعروف بدير السيدة المرصد ذلك للواردين والمترددين من المسلمين وغيرهم»، والصياغة هنا لا تشير إلى الدير كمؤسسة دينية، بل كسبيل يؤمه الناس جميعًا بمن فيهم المسلمين، وأخر النص الاسم الحقيقي للمؤسسة بوصفه «المعروف بدير السيدة». وربما

. Richards, Mamluk Administrative Documents, p. 73-74 م؛ 74-73 اغسطس ۱٤٧٢ م؛ 74-73 . Richards, Mamluk Administrative Documents, p. 73-74 . القريزي، السلوك، ج٤، ص ١٨٤-١٨٥ .

يشير ذلك أيضًا إلى ملابسات صياغة هذا المرسوم، واعتبارات أخرى. وهذا لا ينفي أن الأديرة تذكر بشكل صريح في نصوص كثيرة، وترد نصوص أيضًا أخرى تذكر الأديرة في حالة وجود رزق لها على أنها «سبيل» ". على أن أمر المسميات في النصوص القانونية والشرعية لازال بحاجة إلى مزيد من الدراسة ".

من ضمن الفتات الموجه إليها هذا المرسوم جاء ذكر «المدرسين»؛ ومن ثم يشير النص إلى وجود مدرسين أو مدرسة بالنحرارية آنذاك. وإطلاق المسميات في النصوص الرسمية يخضع لمعايير صارمة، فلن يُطلق لقب «المدرس» على شخص لا يمتهن هذه المهنة أو لا يقوم بالتدريس فعلًا. والقلقشندي يحدد بدقة كيفية استخدام هذا اللقب الذي قد يأتي مركبًا لقضاة القضاة أو العلماء مثل «فخر المدرسين» أو «صدر المدرسين»"، أما لقب «المدرس» أو «المدرسين» مجردًا فهو مخصص لـ «أكابر المدرسين في عامة العلوم بأماكن مخصوصة، كالزاوية الخشابية بالجامع العتيق بمصر، والمدرسة الصلاحية بتربة الإمام الشافعي بالقرافة، ونحو ذلك بأقطار المملكة من مدرسي الفقه والحديث والتفسير وغير ذلك من العلوم الدينية» "٢. أي أن الإشارة إلى مدرسين بالفعل وليس ألقاب تغيمية. ونتبين من تراجم السخاوي وجود حركة علمية بالنحرارية من خلال وجود زوايا وأماكن للتدريس في القرن التاسع الهجري، حيث صارت النحرارية مقصدًا لعلماء مشهورين أقاموا بها وتصدوا للتعليم والفتوى "٢. كما أننا عثرنا في سجلات الرزق الإحباسية على وجود مدرسة بالنحرارية؛ ورد ذكرها ضمن المؤسسات المخصص لها رزق "٢. أي أن توجيه المرسوم إلى «المدرسين» أيضًا لثقل وجودهم وتأثيرهم في مجتمع مدينة النحرارية في أوائل راقي العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي.

من الفقرات البروتوكولية الرئيسية في المراسيم اختتامها بصيغة «الحمد لله»، وهي شائعة في معظم المراسيم التي نعرفها، على أن هذا المرسوم تفرد أيضًا بصيغة فريدة، ربما، في حدود معرفتي، لم ترد في مراسيم أخرى، حيث استخدم صيغة «الحمد لله ناصر الحق»! وليس لدى تفسير لهذه الصياغة المتفردة.

[•]٣. نذكر على سبيل المثال، دير مار جرجس ببا (بني سويف) حيث يرد نص الرزقة بسجل الرزق الإحباسية على الوجه التالي: «رزقة احباسية مرصدة على مصالح سبيل ابو جرج بالناحية المذكورة وكلفة الواردين»، سجل رقم ٦ رزق إحباسية، ورقة ٦٢أ)، في حين ترد الأديرة مجردة من عنوان «سبيل» في نصوص أخرى. ويبدو أن الرزق تتطلب أسبابًا للتخصيص من قبل الدولة، من بينها إعانة الفقراء القائمين والمترددين على الدير، أو أن صياغة وثائق الوقف الشرعية استلزمت في بعض الأحيان تسمية المؤسسات الدينية المسيحية، ومنها الكنائس باسم «دير» حتى تتوفر أركان الوقف الشرعى عليه بصفته يأوي فقراء ومنقطعين. انظر:

Guirguis, Van Doorn-Harder, The Emergence of the Modern Coptic Papacy, p. 42, note 81, p. 219-221.

[.]El-Leithy, «Living Documents», p. 402-407 . TI

٣٢. القلقشندي، صبح الأعشى، ج٦، ص٥٧، ٦٣.

٣٣. القلقشندي، صبح الأعشى، ج٩، ص٢٥٦.

٣٤. منهم: حسين بن محمود بدر الدين الأصبهاني العجمي الشافعي الرفاعي نزيل النحرارية (السخاوي، الضوء اللامع، ج٣، ص١٥٨)؛ الشهاب الطلياوي نزيل النحرارية (السخاوي، الضوء اللامع، ج٧، ص١٠٩)؛ محمد بن نور الدين الجيزي الأصل نزيل النحرارية، أقام بزاويته في النحرارية فانتفع به المريدون إلى أن مات بها (السخاوي، الضوء اللامع، ج١٠، ص١٠٢-١٠٣).

٣٥. دار الوثائق القومية بالقاهرة، سجلات الرزق الإحباسية، سجل بحيرة إحباسي قديم ٥٠٣٨، ورقة ٧٩ ظ (د.ت).

الأماكن والدلالات

تدور الوثيقة حول مكان يُعرف بـ «دار النحل» بمدينة «النحرارية»، موقوف على «دير السيدة» بوادي الأطرون.

■ دار النحل

المكان موضع النزاع يسمي «دار النحل»، ولا يمكننا تحديد دلالة هذه التسمية، هل هو دار بمعنى منزل؟ أم منحل لانتاج العسل؟ حيث لا تتوفر لدينا معلومات كافية. وإن كانت الوثائق المتوفرة عن مدن الوجه البحري قد درجت على تسمية المنزل بالدار، منها على سبيل المثال، حجة تاريخها ٢ ربيع الأول عام ١٠٠٥هـ صادرة عن محكمة مدينة النحرارية، يرد وصف الحدود لمكان بالمدينة بصفة الدار... «وقف جميع الدار القايمة البنا الكاينة بمدينة النحرارية... الحد البحري ينتهي إلى دار على بن جدابة... دار المعلم حبيشي... دار تعرف بدار الشمع... "٢٠". ويبدو أن المكان كان له قيمة سواء كان دار للسكني أو منحل، حتى أن الأمر تطلب فض النزاع حوله استصدار مرسوم سلطاني.

■ النحرارية

كانت النحرارية قرية صغيرة حتى أوائل القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، وتولى الأمير شمس الدين سنقر تعميرها وبنى بها جامع وطاحون وظلت في تطور مستمر حتى صارت مدينة مهمة وغنية بإقليم الغربية، وبلغ خراجها السنوي خمسة عشر ألف دينارًا ذهبيًا، ارتفع بعد ذلك إلى ثلاثين ألف دينار. وأقيمت بها الأسواق والقياسر والفنادق، حتى وصل عدد المساجد بها في القرن الرابع عشر إلى ١٢٠ مسجدًا كبيرًا وصغيرًا، وعشرون حمامًا ٢٠٠. وازدهرت المدينة، كما أسلفنا، واستقطبت اهتمام علماء وفقهاء، جاءوا واستوطنوها وأحدثوا بها حركة علمية ملحوظة. ويبدو أن المدينة الآخذة في الازدهار قد استقطبت أيضًا جماعات من المسيحيين من القرى والمدن المجاورة بالإقليم؛ إذ تشير الدلائل إلى تواجد جماعة كبيرة من المسيحيين بالنحرارية. ويبدو أن المسيحيين تمكنوا من بناء كنيسة كبيرة، اجتذبت الدلائل إلى تواجد جماعة كبيرة من المسيحيين بالنحرارية مدينة إبيار القريبة، وصارت مقرًا لأسقف عام ١٣٤٦م ٢٠٠. والملاحظ دائمًا في التقسيم الكنسي للكراسي الأسقفية عبر العصور المختلفة أن الكرسي الأسقفي يقام في المدينة الأكثر أهمية بالإقليم، ويرتبط دائمًا الترتيب الإداري للكنيسة بالترتيب الإداري المدني للدولة؛ بمعنى أن مقر الحاكم الأوقيم يصير مركزًا لإقامة أسقف الإقليم، وذلك تطبيقًا لما جاء في القانون التاسع لمجمع أنطاكية المنعقد عام ١٣٤٣م بالإقليم يصير مركزًا لإقامة أسقف الإقليم، وذلك تطبيقًا لما جاء في القانون التاسع لمجمع أنطاكية المنعقد عام ١٣٤٣م

٣٦. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة ٠٤١٦، صادرة عن محكمة مدينة النحرارية، ٢ ربيع الأول ١٠٠٥هـ/ ٢٣ أكتوبر ١٥٩٦م. ٣٧. وردت معلومات عديدة متناثرة عن مدينة النحرارية، جمعها ورتبها بشكل مميز محمد رمزي في قاموسه الجغرافي، وتحققت منها من المصادر التي اعتمد عليها محمد رمزي. محمد رمزي، القاموس الجغرافي، القسم الثاني، الجزء الثاني، ص١٢٢-١٢٣.

٣٨. يرد اسم الأنبا يوأنس َّاسقف النحرّارية ضمن الأساقفة الذين حضروًا طبخ زيت الميرون عام ١٣٣٠م. مخطوط ١٠٠ عربي، المكتبة الأهلية بباريس، ورقة ٨٢أ.

«أن يكون النظام الكنسي تابعًا للنظام المدني» ". واتخاذ النحرارية كمقر لأسقف يشير إلى ارتفاع مكانة المدينة وزيادة أهميتها الكنسية، وتواجد جماعة قبطية قوية وغنية. وبالرغم من أن هذه الكنيسة قد هُدمت في أحداث عام ١٣٥٣م، إلا أن ملابسات الحادث تشير إلى وجود أعيان قبط نافذين، تمكنوا من التواصل مع أمراء كبار لإعادة الكنيسة دون جدوى "أ، ولا نعلم تاريخ هذه الكنيسة لاحقًا. وبالرغم من تدهور أحوال المدينة بوجه عام، فيما بعد، إلا أنه تتوفر إشارات إلى استمرار وجود جماعة قبطية قوية بالمدينة، وقد زارها البابا يوأنس الرابع عشر (١٥٧٤-١٥٨٩م) في طريق عودته من الإسكندرية، وتوفي بها، ثم نُقل جسده إلى برما بالقرب من طنطا ودُفن هناك ". كذلك أوقف بعض القبط أماكن بالنحرارية على الأديرة القريبة منها، سواء بوادي النطرون "أو إبيار" وربما صدور هذا المرسوم من السلطان في هذا الشأن يوضح مكانة المدينة، وأهمية التواجد القبطي بها.

■ دير السيدة

الاسم الرسمي للدير منذ فترة بعيدة هو «دير البرموس» أو «دير السيدة برموس»، ولازالت حتى الآن تحتدم المناقشات حول سببب هذه التسمية أن والمتفق عليه أن كلمة برموس، تعني الرومي أو الروميان، وهي مرتبطة بإقامة رهبان أجانب بالدير في عهده الأول، ومن ثم لصق بالدير هذا المسمى. وتاريخ الدير يعود إلى القرن الرابع الميلادي، وهو من الأديرة القليلة التي ظلت عامرة حتى يومنا هذا.

والواقع أن أديرة وادي النطرون شهدت نهضة مهمة في أواخر عصر المماليك، نتبين ملامحها من استئثارها بأوقاف عديدة من القبط في تلك الفترة. وبخاصة هذا الدير الذي شهد تعاظم موارده في عصر رئيسه القمص تادرس بن صدقة. وهذا المرسوم يدل على أهمية الدير في تلك الفترة، ويحتفظ أرشيف البطريركية بعدة وثائق وقف على هذا الدير في الفترة من ٩٠٨هـ وحتى ٩٥٥هـ (١٥٠٣هـ) ١٥٤٠.

٣٩. نبيه كامل داود، تاريخ إيبارشية محافظة بني سويف، ص٣٧-٣٨.

المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج٤، ص١٨٥. الغريب أن مؤرخًا قبطيًا يشير إلى هذه الأحداث دون أن يحدد السنة، أو حتى المدينة واكتفى بالإشارة إلى أحداث وقعت «بالريف»، ربها نقل الخبر عن إحدى المخطوطات القبطية بنصه. كامل صالح نخلة، سلسلة تاريخ الباباوات بطاركة الكرسي السكندري، الحلقة الثانية، ص٥٥.

^{13.} كامل صالح نخلة، سلسلة تاريخ الباباوات بطاركة الكرسي السكندري، الحلقة الرابعة، ص٧٩.

٤٢. حيث تشير الوثائق إلى وقف طاحون بالنحرارية من قبل سيدة قبطية على دير أبي مقار بوادي النطرون. دار الوثائق القومية بالقاهرة، سجلات محكمة مصر القديمة، س ٩١: ١٣٥٦م، ص ٢٦، ٢١ محرم ٩٧٢هـ/ ٢٨ أغسطس ١٥٦٤م.

^{87.} وقف أحد الأقباط لدار مدينة النحرارية على دير الحبيس بإبيار، بحجة من محكمة النحرارية في ٢ ربيع الأول عام ١٠٠٥هـ/ ٢٣ أكتوبر ١٥٩٦م. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة ٧٦١٦٠.

٤٤. حول تسمية الدير وتاريخها ومختلف الأراء، انظر: بولا ساويرس سعيد، دير السيدة العذراء مريم-براموس، ص٠٧-٨٦.

ختفظ البطريركية بأكثر من إثنى عشر وثيقة أوقاف على هذا الدير تغطى تلك الفترة.

وورد الدير تحت مسميات مختلفة في الوثائق الشرعية، منها: «دير السيدة برموس» أن «دير السيدة ببرموس بدير اطروجة اي دير الروم ببرية مقاريوس» أن «دير برموس الكاين بوادى الاطرون المعروف بدير تروجة بالجبل الغربى أن «دير السيدة المعروف بتروجة» أن «ودير السيدة المعروف بتروجة» (دير السيدة المعروف بالسيدة» أن «الدير المعروف بالسيدة» أن «الدير المعروف بالسيدة بجبل الطرانة المعروف ببرنوس» أن ولكن الإشارة للدير في هذا المرسوم جاءت على النحو التالي: «السبيل بوادي الأطرون المعروف بدير السيدة المرصد ذلك للواردين والمترددين من المسلمين وغيرهم». حيث تم التأكيد أولًا على وصفه بالسبيل، وكأنه سبيل عام ليس مختصًا بفئة بعينها. والتسمية ذاتها «السبيل» وردت في سجل الرزق الإحباسية، عندما تمكن رئيس الدير من الحصول على رزقة له في نفس العام، كما أوردنا سلفًا أن .

ثالثاً: نشر الوثيقة

- ١. [بسم الله الرحمن الرحيم]
- ٢. [صدر الأمر الشريف العالى المولوي]
 - ٣. قانصوه
- ٤. السلطاني الملكي الأشرفي السلطاني الملكي
- ٥. أعلاه الله تعالى وشرفه وأنفذه وصرفه أن يسطر
- هذا المرسوم الشريف إلي كل واقف عليه من الحاكم الشرعي والشهود
 - ٧. والمدرسين والمشايخ بناحية النحرارية وفقهم الله تعالى نعلمهم أن
- ٨. الجناب الكريم العالي الأميري الكبيري العالمي العادلي المؤيدي الغوثي
- ٩. الغياثي الزعيمي المثاغري المرابطي الممهدي المشيدي المقدمي الظهيري
- ١٠. السيفي أزدمر أمير دوادار كبير بالديار المصرية وما مع ذلك الأشرفي أعز الله تعالى نصره
 - ١١. طالع مسامعنا الشريفة أن من جملة المشمول بنظره السبيل بوادي

٤٦. وثـائـق بطريركية القبط الأرثـوذكـس بالقاهرة، وثيقة G٤٣٧، ١٠ رجـب ٩٢٧هــــ/ ١٥ يونيو ١٥٢١م؛ وثيقة G٤٤٤، ١٨ ذي الحجة ٥٥٥هــ/ ١٧ يناير ١٥٤٩.

٤٧. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة ١٠٤٨، ١١ شوال ١٠٤١هـ/ ٣٠ أبريل ١٦٣٢م.

٤٨. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة ١٦٢٨، ٢٦ رجب ٩٣٨هـ/٣ مارس ١٥٣٢م.

^{83.} وثـائـق بطريركية القبط الأرثـوذكـس بالقاهرة، وثيقة D٤٥٧، ٢ صفر ٩٠٧هـــ/١٦ أغسطس ١٥٠١م؛ وثيقة ٨٢٧١٧. ١٢ شوال ٩١٢هــ/ ٢٤ فبراير ١٥٠٧م.

٥٠. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة ٣٦، ٨ رجب ٩٦٤هـ/ ٧ مايو ١٥٧٧م.

١٥. وثائق بطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة، وثيقة G٤٣٩، ١٤ شوال ٩٦٦هـ/ ١٠ أغسطس ١٥٥٧م؛ دار الوثائق القومية، سجلات محكمة مصر القديمة، س ٩٨، م ١٥٧١، ص ٤٢١، ١٥ شعبان ١٠٢٠هـ/ ٢٢ أكتوبر ١٦١١م.

۲۵. دار الوثائق القومية، سجلات محكمة مصر القديمة، س ۹۸، م ۲۰۲، ص ۱۷۸، ۲۱ ربيع أول ۱۰۱۹هـ/ ۱۲ يونيو ۱۶۱۰م.

٥٣. انظر هامش (٣١).

- ١٢. الأطرون المعروف بدير السيدة المرصد ذلك للواردين
- ١٣. والمترددين من المسلمين وغيرهم وللسبيل المذكور مكان بمدينة
- ١٤. النحرارية يعرف بدار النحل وقف على السبيل المذكور من تقادم
- ١٥. السنين وإلى آخر وقت بمقتضى مستند شرعى ثابت محكوم بموجبه
- ١٦. تاريخ الوقفية من حين شرطها الواقف وإلى تاريخه ثلاثة وأربعين سنة
- ١٧. ثم أن شخصا اسمه الحاج إسمعيل القطوري ذكر أن المكان المذكور
- ١٨. مرتهن تحت يده ويقصد يضع يده على المكان المذكور بغير طريق شرعى
 - ١٩. وتاريخ الوقفية سابق على تاريخ الرهنية وقد أفتى العلما رضي الله
 - ٠٢. عنهم بأن الحق للوقفية المتقدمة ولا حق للرهنية ومرسومنا
 - ٢١. لهم أن يتقدموا بتحرير ذلك التحرير الشافي والعمل في ذلك بما أفتى
- ٢٢. به السادة العلما وبما تقتضيه الشريعة المطهرة ومن امتنع عن ذلك يحمل
- ٢٣. إلى أبوابنا الشريفة من غير تهاون في ذلك ولا إهمال وإبقا هذا المرسوم الشريف
 - ٢٤. بيدهم بعد العمل به قولا واحدا وأمرا جامعا والله تعالى الموفق بمنه وكرمه
 - ٢٥. إن شاء الله تعالى
 - ٢٦. كتب في سادس عشر شهر الله المحرم
 - ٢٧. سنة تسع وتسعماية
 - ۲۸. حسب المرسوم الشريف
 - ٢٩. والحمد لله ناصر الحق وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلامه
 - ٣٠. وحسبنا الله ونعم الوكيل

قائمة المصادر والمراجع

الوثائق

دار الوثائق القومية بالقاهرة، سجلات الرزق الإحباسية، سجل بحيرة إحباسي قديم ٥٠٣٨؛ سجل رزق إحباسية رقم ١١٨٥ (قديم).

دار الوثائق القومية بالقاهرة، سجلات محكمة مصر القديمة، سي ٩٨.

وثائق بطریرکیة القبط الأرثوذکس بالقاهرة: (وثیقة ۱۲۵۳م)؛ (وثیقة ۱۱ شوال ۱۰۱۱هـ/ ۳۰ أبریل ۱۳۳۲م)؛ (وثیقة ۸۲۷۱۷ شوال ۹۱۱هـ/ ۲۶ فبرایر ۱۰۰۷م)؛ (وثیقة ۷۵۷م، ۲ صفر ۹۰۷هـ/۱۱ أغسطس ۱۰۱۱م)؛ (وثیقة ۵۶۳۷م)؛ (وثیقة ۵۶۳۷م)؛ (وثیقة ۵۶۳۷م)؛ (وثیقة ۵۶۳۹هـ/ ۱۱ شوال ۹۲۲هـ/

۱۰ أغسطس ۱۰۵۷م)؛ (وثيقة ٤٤٤٤)، مجهولة المحكمة، 1۸ ذي الحجة ٥٩٥هـ)؛ (وثيقة ٢٠ ٢٠)، محكمة الصالح، ٨رجب ٩٦٤هـ)؛ (وثيقة ٢٠ ٨١، بتاريخ ٢٠ شعبان ٩١٣هـ/ ١٣ديسمبر ١٥٠٧م)؛ (وثيقة ١٩٠١م، بتاريخ ٢٠ شعبان ٩١٣هـ/ ١٩٠٩هـ/ ٣ مارس ١٥٣١م)؛ (وثيقة ٨٢٨هـ/ ٣ مارس ١٥٣٢م)؛ (وثيقة ٨٢٨هـ/ ٣ دي الحجة ٨٩٠هـ/ ١٠ يوليو ١٥٠٣م)؛ (وثيقة ٢٢٠)، بتاريخ ٢٠ يوليو ١٥٠٠م)؛ (وثيقة ٢٢٨، بتاريخ ٢٠ دي الشاني ٩٢٧هـ/ ١٩٠٩م)؛ (وثيقة ٢٠٨٠م)؛ مارسيع الشاني ٩٢٧هـ/ ١٩٠٩هـ/ ١٥٢١م)؛ (وثيقة ١٠٠٠م)، ٩٢٠ربيع الأول ١٥٠٠هـ/ ٢٠ مارس ١٥٠٢م)؛ (وثيقة ٢٠١٠م)؛ ٢٠ مارس ١٥٠٢م)؛ ١٩٢٥م)؛ (وثيقة ٢٠٠٠هـ/ ٣٠ مارس ١٥٠٢م)؛ ١٩٢٥م)؛ ١٩٢٥مم)؛ ١٩٢٥م)؛ ١٩٢٥م

المخطوطات والمصادر العربية

ابن إياس (محمد بن أحمد بن إياس الحنفي) بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج٤، تحقيق محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٤م.

السخاوي، (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ج٣، ٧، ١٠، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.

السيوطي، (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر)، تاريخ الخلفاء، ط٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠١٣م.

القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب الخديوية، القاهرة، ١٩١٥م.

مخطوط ١٠٠ عربي، المكتبة الأهلية بباريس.

المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج٤، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧٧م.

مكاتبات يحتاج إليها الآباء البطاركة والمطارنة، مخطوط ٣٠١ لاهوت، مكتبة الدار البطريركية بالقاهرة.


المراجع العربية

- مجدى جرجس، الوثائق المفردة المحفوظة ببطريركية القبط الأرثو ذكس بالقاهرة، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة القاهرة (فرع بني سويف)، مصر، ٢٠٠٤. محمد رمزى، القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥، القسم الثاني، الجزء الثاني، الهسئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤م.
- محمد محمد أمين، فهرست و ثائق القاهرة حتى نهاية عصر سلاطين الماليك (٢٣٩-٩٢٢هـ/ ٨٥٣-١٥١٦م) مع نشر وتحقيق تسعة نهاذج، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، القاهرة، ١٩٨١م.
- نبيه كامل داود، تاريخ إيبارشية محافظة بني سويف، القاهرة، ٠٩٩١م.


- بولا ساويرس سعيد، دير السيدة العذراء مريم-براموس بوادي النطرون تاريخيًا وإثريًا وفنيًا، رسالة ماجستبر في الآثار القبطية، معهد الدراسات القبطية بالقاهرة، مصم،
- قاسم عبده قاسم، أهل الذمة في مصر في العصور الوسطى، ط٢، دار المعارف، مصم ، ۱۹۷۹م.
- كامل صالح نخلة، سلسلة تاريخ الباباوات بطاركة الكرسي الإسكندري، الحلقة الثانية، مطبوعات دير السريان، مصم، ١٩٥٢م.
- كامل صالح نخلة، سلسلة تاريخ الباباوات بطاركة الكرسي الإسكندري، الحلقة الرابعة، مطبوعات دير السريان، مصم، ١٩٥٤م.

المراجع الأجنبية


- El-Leithy, Tamer, «Living Documents, Dying Archives: Towards a Historical Anthropology of Medieval Arabic Archives», al-Qantara 32, 2, 20II, p. 389-434.
- Ernst, Hans, Die mamlukischen Sultansurkunden des Sinai-Klosters, Wiesbaden, 1960.
- Guirguis, Magdi and Van Doorn-Harder, Nelly, The Emergence of the Modern Coptic Papacy, vol. 3, The Popes of Egypt: A History of the Coptic Church and its Patriarchs from Saint Mark to Pope Shenouda III, The American University in Cairo Press, Le Caire, 2011.
- Heidemann, Stefan, Müller, Christian et Rāģib, Yūsuf, «Un décret d'al-Malik al-'Ādil 571/1176 relatif aux moines du mont Sinaï», AnIsl 31, 1997,
- Meloy, John L., «The Privatization of Protection: Extortion and the State in the Circassian Mamluk Period», JESHO 47, 2, 2004, p. 195-212.
- Richards, Donald S., Mamluk Administrative Documents from St. Catherine's Monastery, Peeters, Leuven, Paris, Walpole, MA, 2011.




لوحة رقم ١ (سطور ٣-٥).




لوحة رقم ٢ (سطور ٦-٩).




لوحة رقم ٣ (سطور ١٠-١٢).




لوحة رقم ٤ (سطور ١١-١٣).




لوحة رقم ٥ (سطور ١٤ -١٦).




لوحة رقم ٦ (سطور ١٦-١٨).



لوحة رقم ٧ (سطور ٩٩-٢١).



لوحة رقم ٨ (سطور ٢٢-٢٤).



لوحة رقم ٩ (سطور ٢٥-٣٠).